

Distr.: General
31 July 2001

القرار ١٣٦٤ (٢٠٠١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٣٥٣ المعقودة في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة، لا سيما القرار ١٣٣٩ (٢٠٠١) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ والبيانين الصادرين عن رئيسه في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠١ (S/PRST/2001/9) و ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (S/PRST/2001/12)،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠١ (S/2001/713)،

وإذ يشير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها مؤتمرا قمة لشبونة (S/1997/57، المرفق) واسطنبول اللذان عقدتهما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالحالة في أبخازيا، جورجيا،

وإذ يشدد على أن استمرار عدم إحراز تقدم في القضايا الرئيسية المتعلقة بالتوصل إلى تسوية شاملة للصراع في أبخازيا جورجيا، هو أمر غير مقبول،

وإذ يساوره بالغ القلق لتوقف أنشطة التفاوض عقب أعمال القتل واحتجاز الرهائن التي وقعت في شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠٠١ في مقاطعة غالي، ويومي ٨ و ٩ تموز/يوليه ٢٠٠١ في منطقة غولبريشي، ثم بعد ذلك يوم ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠١ في بريمورسك،

وإذ يعرب عن أسفه لإلغاء الدورة الثالثة عشرة للمجلس التنسيقي للجانبين الجورجي والأبخازي، التي كان مقررا بصورة أولية عقدها يوم ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠١، نتيجة لانسحاب الجانب الأبخازي عقب وقوع تلك الحوادث،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يرحب بالمساهمات الهامة التي تواصل تقديمها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوات حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة (قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة) لإضفاء الاستقرار على الحالة في منطقة الصراع، **وإذ يلاحظ** أن علاقات العمل القائمة بين بعثة مراقبي الأمم المتحدة وقوة حفظ السلام لرابطة الدول المستقلة ظلت وثيقة جدا، **وإذ يشدد** على أهمية تحقيق التعاون الوثيق في أداء كل منهما لولايته،

وإذ يلاحظ دعوة الحكومة الجورجية مجلس الأمن إلى إيفاد بعثة إلى المنطقة،

١ - **يرحب** بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠١؛

٢ - **يأسف** لتدهور الحالة في منطقة الصراع نتيجة لاستمرار أعمال العنف وحوادث احتجاز الرهائن، وارتفاع معدلات الجريمة وأنشطة الجماعات غير المشروعة في منطقة الصراع، مما يشكل تهديدا لعملية السلام؛

٣ - **يؤيد بقوة** ما يبذله الأمين العام وممثله الخاص من جهود دؤوبة، بمساعدة الاتحاد الروسي بصفته الميسر، فضلا عن فريق أصدقاء الأمين العام ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بغرض تشجيع إضفاء الاستقرار على الحالة والتوصل إلى تسوية سياسية شاملة يجب أن تتضمن تسوية لمركز أبخازيا السياسي داخل دولة جورجيا؛

٤ - **يشير** إلى اعتزام الممثل الخاص أن يقدم مشروع ورقة بشأن مسألة توزيع الصلاحيات الدستورية بين تبليسي وسوخومي، باعتبار ذلك أساسا لإجراء مفاوضات مجدية، وليس كمحاولة لفرض أو إملاء أي حل بعينه على الطرفين؛

٥ - **يشدد** على أهمية تقديم الورقة في وقت مبكر إلى الطرفين لتكون نقطة بدء وعامل حفاز للتفاوض بشأن التسوية السياسية الشاملة، **ويأسف بالغ الأسف** لعدم تمكن الممثل الخاص للأمين العام من القيام بذلك؛

٦ - **يشدد كذلك** على ضرورة التعجيل بالأعمال المتعلقة بمشروع البروتوكول بشأن عودة اللاجئين إلى منطقة غالي واتخاذ تدابير لإعادة بناء الاقتصاد، فضلا عن مشروع اتفاق يتعلق بالسلام وضمانات للحيلولة دون استئناف الأعمال القتالية؛

٧ - **يهيب** بالطرفين، لا سيما الجانب الأبخازي، أن يتخذا جهودا فورية لتجاوز حالة الجمود وإجراء مفاوضات بشأن المسائل السياسية الأساسية المتصلة بالصراع وجميع المسائل المعلقة في عملية السلام التي تضطلع الأمم المتحدة بقيادتها؛

٨ - **يرحب** بالوثائق الموقعة في اجتماع يالطا بشأن تدابير بناء الثقة في آذار/مارس ٢٠٠١ (S/2001/242)، **ويحث** الجانبين الجورجي والأبخازي على تنفيذ المقترحات المتفق عليها في تلك الوثائق بصورة هادفة وتعاونية؛

٩ - **يهيب** بالطرفين أن يستأنفا عملهما في إطار المجلس التنسيقي وآلياته ذات الصلة في أقرب وقت ممكن؛

١٠ - **يحث** الطرفين على التعاون، عن طريق استخدام الترتيبات القائمة بشكل أكثر فعالية في إطار آليات المجلس التنسيقي، من أجل استجلاء حقيقة الحوادث التي وقعت في ٨ و ٩ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠١، والتوصل إلى الإفراج عن الرهائن الذين لا يزالون محتجزين، وتقديم مرتكبي هذه الحوادث إلى العدالة؛

١١ - **يؤكد مجددا** عدم مقبولية التغيرات الديمغرافية الناجمة عن الصراع، **ويؤكد مجددا** أيضا الحق غير القابل للتصرف لجميع اللاجئين والمشردين داخليا المتضررين من الصراع في العودة إلى ديارهم في ظل ظروف آمنة وكريمة، وفقا للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (S/1994/397، المرفق الثاني)؛

١٢ - **يحث كذلك** الطرفين، في هذا السياق، على أن يعالجا على وجه السرعة وبطريقة متضافرة، كخطوة أولى، المركز غير المحدد وغير الآمن للعائدين من تلقاء أنفسهم إلى مقاطعة غالي، الذي ما زال يمثل داعيا من دواعي القلق الشديد؛

١٣ - **يرحب** بالتدابير التي اتخذها حكومة جورجيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والبنك الدولي من أجل تحسين حالة اللاجئين والمشردين داخليا وتنمية مهاراتهم وزيادة اعتمادهم على أنفسهم، مع الاحترام الكامل لحقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم في ظل ظروف آمنة وكريمة؛

١٤ - **يشير مع الارتياح** إلى إيفاد بعثة التقييم المشتركة إلى مقاطعة غالي، المضطلع بها تحت رعاية الأمم المتحدة، **ويتطلع** إلى أن يبحث الطرفان الخطوات العملية لتنفيذ توصيات البعثة؛

١٥ - **يشجب** جميع انتهاكات اتفاق موسكو المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ بشأن وقف إطلاق النار وفصل القوات (S/1994/583، المرفق الأول)، **ويلاحظ** بقلق خاص المناورات العسكرية التي أجراها الطرفان في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠١ انتهاكا لاتفاق موسكو؛

١٦ - **يعرب عن قلقه** إزاء النزعة المثيرة للقلق لدى الطرفين لتقييد حرية حركة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، مما يعوق قدرتها على الاضطلاع بولايتها، **ويحث** الطرفين على العودة فورا إلى الامتثال التام لاتفاق موسكو، الذي يظل حجر الزاوية لجهود السلام التي تبذلها الأمم المتحدة، **ويهيب** بالطرفين أن يكفلا أمن موظفي الأمم المتحدة وسائر الموظفين الدوليين وحرية حركتهم؛

١٧ - **يذكر** بأن الجانبين الجورجي والأبخازي يتحملان المسؤولية الأولى عن أمن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة والأفراد الدوليين الآخرين وعن التقيد التام بجميع الترتيبات الأمنية المتفق عليها بينهما للحيلولة دون مزيد من التدهور في الحالة، **ويحث** الطرفين على مقاضاة مرتكبي جميع أحداث أخذ الرهائن، ولا سيما خطف مراقبين عسكريين اثنين تابعين لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في وادي كودوري في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

١٨ - **يذكر** الجانب الجورجي بشكل خاص بالوفاء بالتزامه وضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير الشرعية التي تعبر إلى أبخازيا، جورجيا، من الجانب الذي تسيطر عليه جورجيا من خط وقف إطلاق النار؛

١٩ - **يرحب** بإبقاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لترتيباتها الأمنية قيد النظر المتواصل ضمانا لتوفير أعلى درجات الأمن الممكنة لأفرادها؛

٢٠ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لفترة جديدة تنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، رهنا باستعراض يقوم به المجلس لولاية البعثة في حالة أية تغيرات قد يجري إدخالها على ولاية قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة أو وجودها، **ويعرب** عن اعتزامه إجراء استعراض شامل للعملية في نهاية ولايتها الحالية، في ضوء ما يتخذه الطرفان من خطوات ترمي إلى تحقيق تسوية شاملة؛

٢١ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إبقاء المجلس على علم بالتطورات بصورة منتظمة وأن يقدم تقريرا بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار عن الحالة في أبخازيا، جورجيا، **ويطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل تقديم إحاطة إعلامية في غضون ثلاثة أشهر بشأن التقدم المحرز في التوصل إلى التسوية السياسية، بما في ذلك حالة مشروع الورقة التي يعتزم ممثله الخاص تقديمها إلى الطرفين على النحو المشار إليه في الفقرة ٤ أعلاه؛

٢٢ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.